

ⵜⴰⴷⵓⴷⴰ ⵜⴰⵎⴳⴷⵓⴷⴰ
ⵜⴰⵎⴳⴷⵓⴷⴰ ⵜⴰⵎⴳⴷⵓⴷⴰ ⵜⴰⵎⴳⴷⵓⴷⴰ
ⵜⴰⵎⴳⴷⵓⴷⴰ ⵜⴰⵎⴳⴷⵓⴷⴰ ⵜⴰⵎⴳⴷⵓⴷⴰ
ⵜⴰⵎⴳⴷⵓⴷⴰ ⵜⴰⵎⴳⴷⵓⴷⴰ ⵜⴰⵎⴳⴷⵓⴷⴰ



المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والصيد البحري
والتنمية القروية والمياه والغابات
كتابة الكولة المكلفة بالصيد البحري

ROYAUME DU MAROC

Ministère de l'Agriculture, de la Pêche Maritime, du Développement Rural et des Eaux et Forêts

Secrétariat d'Etat Chargé de la Pêche Maritime

طلب عروض
إبداء الاهتمام

برنامج دعم تعاونيات
الصيد البحري
من اجل اقتصاد ازرق مستدام

16 ابريل 2025

فهرس

- 3 1- السباق والهدف من طلب عروض إبداء الاهتمام
- 4 2- مكونات البرنامج
- 4 3- المستهدفون من البرنامج
- 4 4- معايير الاستحقاق
- 5 5- معايير وإجراءات الانتقاء
- 6 6- تقييم الملفات المشاركة
- 7 7- قواعد المشاركة في طلب عروض إبداء الاهتمام
- 8 8- مدة إنجاز المشاريع المنتقية
- 8 9- آليات الدعم المالي للمشاريع المختارة
- 8 10- إعلان عن المشاريع المنتقاة وتوقيع العقد مع كتابة الدولة المكلفة
بالصيد البحري
- 9 11- وضع الملفات
- 9 12- الملفات المرفوضة
- 9 13- حالة تعليق أو إلغاء العروض
- 9 14- بند السرية
- 15-10 15- استمارة طلب المشاركة

1. السياق والموضوع من طلب عروض إبداء الاهتمام

◀ السياق

تلعب التعاونيات العاملة في مجال الصيد البحري دورًا محوريًا في تنظيم وتأطير الفاعلين في القطاع، مما يساهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للمجتمعات الساحلية.

وقد أسفر أول طلب عروض إبداء الاهتمام، الذي تم إطلاقه سنة 2021، عن نتائج مرضية، حيث مكّن من دعم العديد من التعاونيات في تنفيذ مشاريع مستدامة مدرة للدخل وموفرة لفرص الشغل، وبناءً على هذا النجاح، وحرصًا على مواصلة هذه الدينامية الإيجابية، تطلق كتابة الدولة المكلفة بالصيد البحري طلب عروض جديد لإبداء الاهتمام، وذلك برسم سنة 2025.

ويهدف طلب عروض إبداء الاهتمام إلى تعزيز النسيج التعاوني في قطاع الصيد البحري من خلال تقديم الدعم التقني والمالي، مع التركيز على المشاريع المبتكرة والمستدامة والصديقة للبيئة، بما يضمن آثارًا اجتماعية إيجابية لأعضاء التعاونيات.

كما أن تعزيز قدرات هذه التعاونيات، ستمكن من تحسين تقنيات الصيد والممارسات المستعملة محليا، وبالتالي تشجيع استغلال عادل ومستدام للثروات البحرية.

تعاونيات الصيد البحري مدعوة للمساهمة في تعزيز الصيد المسؤول والأمن الغذائي والتمكين الاقتصادي للمرأة للقضاء على الفقر. ومن بين التحديات التي يجب التغلب عليها نذكر على وجه الخصوص من أجل مأسسة وتقوية الحركة التعاونية.

◀ الهدف

إن الهدف من طلب عروض إبداء الاهتمام هو تحديد واختيار أفضل المشاريع المقترحة من طرف التعاونيات العاملة في قطاع الصيد البحري والتي تستوفي معايير الأهلية برسم سنة 2025، وذلك من أجل تقديم دعم تقني ومالي من طرف الدولة.

استمرارًا لبرنامج "دعم التعاونيات في قطاع الصيد البحري" لسنة 2021/2022، تطلق كتابة الدولة المكلفة بالصيد البحري برنامجًا جديدًا لسنة 2025 يحمل اسم "دعم تعاونيات الصيد البحري من أجل اقتصاد أزرق مستدام"، وذلك لمواكبة المشاريع المقترحة من طرف التعاونيات بهدف تحسين أدائها.

وتهدف هذه المبادرة إلى:

- تحسين مدخول التعاونيات في قطاع الصيد البحري.
- تحسين تئمين المنتجات البحرية وتسويقها.
- تعزيز الحكامة والتدبير الداخلي لهذه التعاونيات.
- المساهمة في تطوير التعاونيات لجعلها أكثر حداثة ونشيطة.

ويهدف برنامج "دعم تعاونيات الصيد البحري من أجل اقتصاد أزرق مستدام" إلى دعم ومواكبة المشاريع المؤهلة خلال الفترة 2025-2027.

2. مكونات البرنامج

- تكون برنامج دعم تعاونيات الصيد البحري من شقين:
- تقديم دعم مالي عمومي وفق الشروط والمعايير المنصوص عليها في المادة 4 من هذا العرض لإبداء الاهتمام.
 - مواكبة مشاريع التعاونيات المختارة من خلال تعزيز قدرات أعضائها على إدارة المشاريع وتتبع إنجازها من قبل لجنة مركزية ولجنة محلية، التي تم تشكيلهما لهذا الغرض من طرف كتابة الدولة المكلفة بالصيد البحري.

3. المستهدفون من البرنامج

- يخصص هذا البرنامج للتعاونيات التي تمارس أنشطة مرتبطة بقطاع الصيد البحري، لا سيما:
- الصيد التقليدي،
- جمع الطحالب والصدفيات،
- تثمين المنتجات البحرية وتسويقها،
- تربية الأحياء المائية البحرية،
- إصلاح شباك الصيد.

4. معايير الاستحقاق

يجب أن تستوفي التعاونيات المتقدمة لطلب إبداء الاهتمام (AMI) المعايير التالية:

- أن تكون قانونية وفقا لمقتضيات القانون 112-12 المتعلق بإحداث التعاونيات؛
- أن تلتزم بأحكام النظام الأساسي؛
- أن تكون قد عقدت جميع الجمعيات العامة؛
- أن تحمل مشاريع تهدف إلى الإدماج الاجتماعي وخلق فرص الشغل، مع احترام المعايير الصحية والبيئية المعمول بها، بما يساهم في تحسين الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية لأعضائها؛
- ألا تكون في وضعية نزاع قانوني؛
- ألا تكون التعاونية، او عضو مؤسس و/أو عضو في التعاونية قد استفادوا من دعم لمشاريع مماثلة في إطار برنامج الدعم لسنة 2021 او أي دعم مالي اخر مقدم من طرف كتابة الدولة المكلفة بالصيد البحري؛
- أن تتوفر على قدرة مالية تمكنها من تحمل حصة من التمويل الخاص بالمشروع في حدود ما يلي:

- 20% من تكلفة المشروع المقترح، إذا كانت كلفته فوق 500.000 درهم وأقل او تساوي 625.000 درهم.
- 15% من تكلفة المشروع المقترح، إذا كانت كلفته فوق 300.000 درهم وأقل او تساوي 500.000 درهم.
- 10% من تكلفة المشروع المقترح، إذا كانت كلفته فوق 200.000 درهم وأقل او تساوي 300.000 درهم.
- 5% من تكلفة المشروع المقترح إذا كانت كلفته اقل او تساوي 200.000 درهم وأكبر من 100.000 درهم.

ملحوظة:

- في حالة ما كانت التكلفة الإجمالية للمشروع المقترح تفوق 625.000 درهم، فإن سقف الدعم المالي، المتحمل من طرف كتابة الدولة المكلفة بالصيد البحري هو 500.000 درهم كحد أقصى لكل مشروع ولكل تعاونية. وفي هذه الحالة تلتزم التعاونية بتقديم الوثائق الضرورية التي تثبت تمويل المبلغ المتبقي من الكلفة الاجمالية للمشروع.
- في حالة ما كانت التكلفة الإجمالية للمشروع المقترح أقل من 100.000 درهم، فإن هذا الأخير لن يخضع للتمويل من طرف كتابة الدولة المكلفة بالصيد البحري.

5. معايير وإجراءات الانتقاء

← عملية الانتقاء

ستجرى عملية انتقاء التعاونيات المؤهلة التي تستوفي المعايير المحددة في هذا الطلب للعروض. هذه المعايير الموضوعية في شبكة التنقيط ستمكن من تصنيف التعاونيات المرشحة للبرنامج.

← إجراءات الانتقاء

تتولى اللجان المحلية المحدثة بمقرر كاتبة الدولة المكلفة بالصيد البحري فحص استيفاء ملف التقديم ومدى مطابقة الوثائق المكونة للملف الإداري للتعاونيات المقدمة للعرض.

يتم انتقاء التعاونيات من طرف لجنة تقنية محدثة بمقرر كاتبة الدولة المكلفة بالصيد البحري، بحضور مناديب الصيد البحري المعنيين. تتكلف هذه اللجنة بدراسة وتقييم مختلف الملفات المقدمة وحصراً قائمة التعاونيات التي تستجيب للشروط والمعايير المطلوبة في البرنامج حسب الاستحقاق.

تحتفظ اللجنة التقنية بالحق في طلب معلومات و/أو توضيحات إضافية من التعاونيات بأي وسيلة تراها ملائمة، إذا تبين لها ذلك ضروري لتقدير أفضل للمشروع المقترح.

تتم عملية الفحص والمصادقة، من طرف اللجنة المركزية للانتقاء المحدثة بمقرر كاتبة الدولة المكلفة بالصيد البحري، على نتائج المشاريع التي تم حصرها وتصنيفها من طرف اللجنة التقنية.

يتم حصر اللائحة النهائية للتعاونيات التي تم انتقائها وكذا مبالغ الدعم المخصصة من طرف اللجنة المركزية للانتقاء.

6. تقييم الملفات المرشحة

سيتم تقييم التعاونيات وفقا لمعايير التالية:

أ) نظام تقييم المشاريع

سيتم تقييم التعاونيات حسب طبيعة وجودة مشاريعها، ومستوى تنظيم وتديير هذه التعاونيات ومدى ملاءمتها للمعايير المطلوبة، وحسب أداء ومؤشرات استدامة المشروع.

ب) تنقيط الملفات المرشحة

سيتم تنقيط الملفات المودعة بموجب هذا الطلب العروض لإبداء الاهتمام بناء على المعايير المحددة في الشبكة أدناه:

شبكة التنقيط

المعايير	النقطة	المجال
عدد المنخرطين والمنخرطات في التعاونية	15	تنظيم التعاونيات
الهيكل التنظيمية للتعاونية (هيئات الإدارة التنفيذية)		
نسبة المنخرطات في التعاونيات		
تأثير المشروع المقترح على الفئة المستهدفة وقيمته المضافة	40	تناسق المشروع مع أهداف كتابة الدولة المكلفة بالصيد البحري
اتساق المشروع، تبرير الحاجة، المساهمة في التنمية المحلية		
المحافظة على الثروات البحرية، التثمين، التسويق الابتكار والمحافظة على البيئة، توفير اليد العاملة، ...		
استدامة المشروع	45	أداء المشروع
مردودية المشروع		
مدة إنجاز المشروع		

7. قواعد المشاركة في طلب عروض إبداء الاهتمام

يجب على التعاونية الراغبة في المشاركة في هذا البرنامج أن تقدم ملف ترشيح كامل يتكون من:

◀ الملف الإداري:

- نسخة من محضر الجمع العام الاستثنائي تتضمن قرار المشاركة في هذا النداء لإبداء الاهتمام (AMI)، موقعة من جميع أعضاء مجلس الإدارة، مع وثيقة إثبات إيداعها لدى المحكمة الابتدائية؛

- نسخة مصادق عليها من النظام الأساسي للتعاونية؛
- نسخة مصادق عليها من النظام الداخلي؛
- نسخة مصادق عليها من قائمة أعضاء مجلس الإدارة خلال الجمع العام العادي لسنة 2024؛
- نسخة مصادق عليها من قائمة الأعضاء المساهمين؛
- نسخة مصادق عليها من محاضر آخر جمعيتين عامين (2023/2024)، مرفقة بالتقارير الأدبية والمالية ذات الصلة؛
- طلب الاهتمام: هذه وثيقة تضيي الطابع الرسمي على طلب مشاركة المرشحين موقع من طرف جميع أعضاء المجلس الإداري للتعاونية؛
- نسخة مصادق عليها من محضر الجمع العام التأسيسي برسم سنة 2025 بالنسبة للتعاونيات حديثة الإنشاء؛
- نسخة مصادق عليها من وصل الإيداع المسلم من المحكمة الابتدائية؛
- نسخة مصادق عليها من الوضعية المالية (الميزانية، القوائم المالية، شهادات مراقبي الحسابات، إلخ)؛
- تصريح بالشرف يؤكد أن المتقدم للطلب لم يسبق له الاستفادة من دعم مالي من طرف كتابة الدولة المكلفة بالصيد البحري بصفته كتعاونية أو كعضو مؤسس و/أو منخرط؛
- التزام يثبت أن المتقدم للطلب على علم بجميع التراخيص/الاعتمادات والإجراءات الإدارية المطلوبة لإنجاز مشروعه وممارسة نشاطه، ويتعهد بالامتثال لجميع الشروط اللازمة للحصول على هذه التراخيص/الاعتمادات والإجراءات الإدارية.

◀ الملف التقني:

إن الهدف من هذا الملف هو عرض قدرات وخبرات المستفيدين، وكذلك المشروع المقترح، طبقاً لملف الترشيح:

- التقديم والتعريف العام بالتعاونية
- نشاط التعاونية؛
- عدد الأعضاء، ورقم المعاملات (للسنتين الأخيرتين من النشاط 2023/2024) بالنسبة للتعاونيات التي تم إنشاؤها قبل سنة 2023، ووسائل الإنتاج الخاصة بالتعاونية؛
- عدد الأعضاء و/أو وسائل الإنتاج بالنسبة للتعاونيات الحديثة الإنشاء؛
- التقديم / الوصف التفصيلي للمشروع المقترح مع تحديد دقيق لطبيعة المشروع والأعمال والمعدات التي سيتم استخدامها في هذا المشروع؛
- الجدول الزمني للتنفيذ.

◀ الملف المالي:

- ◀ يتم إعطاء تفاصيل الملف المالي على مستوى ملف الترشيح.
- خطة العمل التفصيلية للمشروع المقترح؛
- خطة التمويل للمشروع؛
- حساب التشغيل التقديري للثلاث سنوات المقبلة من نشاط المشروع؛
- جميع الوثائق الضرورية (عقارية، ثلاثة عروض متناقضة، فواتير تقديرية...) المتعلقة بالمشروع

المقترح.

8. مدة إنجاز المشاريع المنتقاة

المشاريع التي تختارها اللجنة المركزية تتعلق بالمشاريع التي تقل أو تساوي مدة إنجازها سنتين (2).

9. الدعم المالي للمشاريع المختارة

إن المشاريع التي ستختارها اللجنة المركزية هي وحدها فقط التي ستستفيد من الدعم المالي في حدود المبلغ الإجمالي الذي ستخصصه كتابة الدولة المكلفة بالصيد البحري لهذا الغرض. وقد حدد سقف الدعم المالي المقدم من طرف كتابة الدولة المكلفة بالصيد البحري بمبلغ 500.000 درهم لكل مشروع ولكل تعاونية والحد الأدنى هو 100.000 درهم. يتم تحويل الدعم المالي على دفعات حسب طبيعة المشروع، وعلى أساس تقدم نسبة إنجاز المشروع التي تعاينها اللجنة المحلية المحدثة بمقرر كتابة الدولة المكلفة بالصيد البحري.

10. إعلان المشاريع المنتقاة والتعاقد مع كتابة الدولة المكلفة بالصيد البحري

بعد نهاية إجراءات التقييم تقوم مندوبيات الصيد البحري المعنية بإبلاغ التعاونيات التي اختيرت مشاريعها نهائياً بموجب طلب عروض إبداء الاهتمام. وعلى هذا الأساس ستبرم اتفاقية شراكة بين كتابة الدولة المكلفة بالصيد البحري، المكتب الوطني للصيد والتعاونية المختارة، حيث ستحدد هذه الاتفاقية، على وجه الخصوص، الشروط والطرق العملية لتمويل وتنفيذ المشاريع، وكذلك حقوق والتزامات كل الأطراف. وما لم يكن هناك استثناء محدد، عن طريق ملحق، تمنحه اللجنة المركزية، فإن مدة هذه الاتفاقية لا يمكن أن تتجاوز 24 شهراً، ابتداء من تاريخ توقيعها. سيتم تحديد مدة المشروع، حسب طبيعته، على مستوى الاتفاقية/ملحق ولا يمكن أن تتجاوز 24 شهراً. أي تعديل على الاتفاقية، يتم عبر ملحق، بعد موافقة اللجنة المركزية لاختيار المشاريع التابعة لبرنامج "دعم تعاونيات الصيد البحري من أجل اقتصاد أزرق مستدام".

11. وضع الملفات

← وضع ملفات التعاونيات المرشحة

يجب وضع ملفات الترشيح للاستفادة من عروض إبداء الاهتمام في ظرف مغلق في نسختين، باسم السيدة كاتبة الدولة لدى وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات - المكلفة بالصيد البحري-، لدى مندوبيات الصيد البحري التابعة لها وذلك قبل يوم الأربعاء 21 ماي 2025 على الساعة الرابعة بعد الزوال (16:00).

يجب أن تكتب على الظرف عبارة "طلب عروض إبداء الاهتمام المتعلقة ببرنامج "دعم تعاونيات الصيد البحري من أجل اقتصاد أزرق مستدام".

آجال وضع الملفات

سيكون أمام التعاونيات مهلة خمسة أسابيع ابتداء من تاريخ الإعلان عن طلب عروض إبداء الاهتمام لتقديم ملفات ترشيحهم. إذا تغيرت هذه المهلة ستقوم إدارة كتابة الدولة المكلفة بالصيد البحري بإعلان ذلك على موقعها الإلكتروني.

التاريخ	المراحل الأساسية في طلب عروض إبداء الاهتمام
16 ابريل 2025	الإعلان عن طلب عروض إبداء الاهتمام
21 ماي 2025	آخر أجل لوضع ملفات الترشيح
25 يوليوز 2025	آخر أجل لاختيار الملفات

12. الملفات المرفوضة

ترفض ملفات الترشيح في الحالات التالية:

- الملفات التي تم وضعها خارج الآجال المحددة؛
- الملفات غير المكتملة، أي الملفات التي ينقصها إحدى وثائق المنصوص عليها في المادة 7 (قواعد المشاركة في طلب عروض إبداء الاهتمام)؛
- كل ملف يتضمن وثيقة، تلتزم التعاونية وغير موقعة من طرف الممثل القانوني للتعاونية.
-

13. حالة تعليق أو إلغاء طلب عروض إبداء الاهتمام

يمكن لكتابة الدولة المكلفة بالصيد البحري أن يعلق أو يلغي هذا البرنامج في أي مرحلة من مراحل أجرأته ودون تحمل أي مسؤولية قانونية اتجاه التعاونيات المرشحة. إن إلغاء طلب عروض إبداء الاهتمام لا يبرر التوجه نحو إجراء التفاوض. في حالة إلغاء هذا الطلب العروض لإبداء الاهتمام، لا يمكن للتعاونيات المرشحة المطالبة بأي تعويض.

14. السرية

يتعهد جميع أعضاء لجان برنامج "دعم تعاونيات الصيد البحري من أجل اقتصاد أزرق مستدام" بعدم الإفصاح عن أي معلومات تتعلق بالتعاونيات المرشحة ومشاريعها، والتي قد يطلعون عليها من خلال ملفات الترشيح.

استمارة طلب المشاركة في برنامج " دعم تعاونيات الصيد البحري من اجل اقتصاد ازرق مستدام "

1- الملف الإداري

الوثائق الخاصة بالمشاركة في البرنامج طبقا للمادة 7 من طلب عروض ابداء الاهتمام

2- الملف التقني

1-2 تعريف عام للتعاونية المشاركة في البرنامج

كشف هوية التعاونية

	اسم التعاونية
	مكان النشاط
	عدد المتعاونين / المتعاونات
	تاريخ التأسيس
	تاريخ عقد الجمع الأخير للتعاونيات
	رأس مال التعاونية
	مجال نشاط التعاونية

مرجع الاتصال

	عنوان مقر التعاونية		
	الهاتف		
	البريد الإلكتروني		
	الفاكس		
	الموقع الإلكتروني		
البريد الإلكتروني	الهاتف	الوظيفة	الشخص الذي يمكن الاتصال به

2-2 نشاط التعاونية

• وصف أنشطة التعاونية ومنتجاتها والتجربة التي تتوفر عليها:

• قنوات تسويق منتجات التعاونية :

• المشاريع المنجزة من طرف التعاونية، قيمتها ومصادر تمويلها بالنسبة لكل مشروع (خلال 2 سنوات الأخيرة)

2-3 عدد المتعاونين / المتعاونات، رقم المعاملات ووسائل الإنتاج لدى التعاونية

عدد العاملين	
أطر	
تقنيين	
عمال/موظفين	
المجموع	

رقم المعاملات (بالدرهم) بالنسبة لأخر سنة من نشاط التعاونية	
سنة	
رقم المعاملات الإجمالي	
رقم المعاملات عند التصدير (إذا كان موجودا)	

وسائل الإنتاج
• المباني (قائمة المباني المتاحة)
• التجهيزات والمعدات (قائمة المواد والمعدات الموجودة)
• الموارد البشرية: - الموظفون، التكلفة، الرسوم الاجتماعية - بيان توزيع مهام المنخرطين/المنخرطات والموظفين / الموظفات

4-2 تقديم وعرض حول المشروع المقترح من طرف التعاونية

- اسم المشروع
- وصف المشروع (في بضعة أسطر)
- مكونات المشروع (الأرقام الرئيسية)
- الأهداف
- فرص العمل المنشأة حسب النوع
- التأثير على المنخرطين/المنخرطات وعلى المستوى المحلي
- اهتمامات المشروع
- مكتسبات المشروع ومخاطره
- رؤية طويلة المدى

- جدول التقدم التقني والمالي حسب مكونات المشروع (دراسات، أشغال، مواد، معدات، إلخ.) على أساس ربع سنوي بالنسبة لسنتين (2) الأولى من المشروع (حسب طبيعة كل مشروع مقترح)

- المعرفة والخبرة فيما يتعلق بطبيعة المشروع

- احتياجات وطبيعة مواكبة التعاونية فيما يتعلق بإنجاز مشروعها

3- الملف المالي

1-3 خطة عمل تفصيلية (بالنسبة لمشاريع البنية التحتية و / أو مشاريع اقتناء معدات الإنتاج) بالنسبة

لسنتين (2) الأولى من المشروع

يجب أن توضح خطة العمل بالتفصيل المنتجات والمصاريف المتوقعة للأنشطة الملازمة والخاصة بالمشروع المقترح ويجب أن توضح أيضًا الافتراضات التي تم على أساسها احتساب و / أو تقدير المنتجات والمصاريف. يجب أيضًا تقديم خطة العمل على شكل رقمي (جدول Excel في قرص مضغوط أو في وسيط عالمي تسلسلي USB)

2-3 خطة التمويل المؤقتة لسنتين (2) الأولى من المشروع

وصف تفصيلي لجميع نفقات الاستثمار المتوقعة للمشروع ومصادر تمويلها.

الموارد (بالدرهم)		الوظائف (بالدرهم)	
	رأس المال		الدراسات
	مصدر التمويل		الأشغال
			المعدات
			التجهيزات
	المجموع		المجموع

3-3 تقدير المكونات المختلفة للمشروع

إرفاق المستندات الداعمة (عروض الأسعار، الفواتير، إلخ) لتقييم مختلف العناوين والنفقات الخاصة بالاستثمار المخطط له (دراسات، أشغال، مواد، معدات، إلخ).

4-تنظيم وظيفة التسويق

الهيكل المسؤول عن وظيفة التسويق (عضو، موظف، لجنة، إلخ)

المحاور الأساسية لاستراتيجية التسويق

(الزامي بالنسبة لمشاريع البنية التحتية و / أو مشاريع اقتناء معدات الإنتاج)

سياسة التسويق

(الزامي لمشاريع البنية التحتية و / أو مشاريع اقتناء معدات الإنتاج)

إدراج خطة التسويق: وضع قائمة خاصة بإجراءات التسويق وإجراءات الاتصال المخطط لها. إدخال تكلفة الإجراءات إن أمكن ذلك.